

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

قوله وممن رويناه عنه إباحة ذلك أو فعله علي وابنه إلى آخره أي وكذلك عمر وجابر وابن عباس وابن عمر والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاة القاضي عياض عن أكثر الصحابة والتابعين .

قوله ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف ويدل علي ما ذكره ما رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو قال كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ فذكر الحديث وفيه انه ذكر ذلك للنبي A فقال له أكتب .

وفي البخاري من حديث أبي هريرة قال ليس من أصحاب النبي A أكثر حديثا عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب .

وقد ذكر ابن عبد البر في كتاب بيان آداب العلم أن أبا هريرة كان يكتب قال والرواية الأولى أصح .

قوله يكرهون الإعجام والإعراب روي عن الأوزاعي انه قال العجم نور الكتاب .

قال ابن خلد هكذا الحديث والصواب الإعجام وهو النقط ان يبين التاء من الياء والحاء من الخاء .

قال والشكل تقييد الإعراب .

وقال القاضي عياض النقط والشكل متعين فيما يشكل ويشته ثم قال والصواب شكل الجميع .

وقال ابن خلد قال أصحابنا اما النقط فلا بد منه لأنك لا تضبط الأشياء المشككة إلا به .

وقد وقع بين العلماء خلاف في مسائل مرتبة على إعراب الحديث كحديث